ڔۼؽڐٳٳؿٵ ڵڝۘٵۜڿؙٙڔٛڴڿٙۼڶٙڸۜؽۜؾؾٙٳٛؽؾٳٙڵۺۭڶڵۼؙؚڟؚؾٙؽ ٵڵۺۣۻؽۯڂٛٳ۠ۮؚۊ۬ڮؽؙڝؙڲڹ۬ؽٳڸۺؙۜؽؙ؉ٝڶڲ۠ ػۯؘؠڵٵڶڡ۫ڡٚڎڛة؞ٳڶۄڗۊ

تاريخ الإنشاء 19/04/2023

رقم الفتوى 25076#

الأموال المدَّخرة لشراء منزل

السؤال :

السلام عليكم

المبلغ والذهب - مثل الليرات العثمانية - التي يتم ادخارها من الراتب من أجل شراء منزل ، هل عليها خمس ؟

إذا كان يوجد دين ، فهل يتم التخميس ؟

إذا تم تخميس جزء من المبلغ ، ومر حول ثان ، فهل يتم تخميس كامل المبلغ أم ما لم يتم تخميسه من قبل ؟ وشكراً لكم

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

ج 1 / إذا كانت زائدة عن رأس ماله المخمَّس للسنة الماضية وجب دفع خمس خصوص الزائد منها في الفرض المذكور .

ج 2 / إذا كان الدين مصروفاً في مؤونة سنته يتم استقطاعه من رأس المال الموجود في الفرض المذكور .

ج 3 / يلزم تخميس خصوص المبلغ الذي لم يخمَّس فيما إذا كان زائداً عن رأس المال المخمَّس للسنة الماضية في الفرض المذكور .